

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٣١٤

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وأعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وأعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١١) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٠

يقرر ما يأتى:

المادة ١ - الموافقة على:

أ- إحداث درجتي الماجستير والدكتوراه باختصاص /هندسة التصميم والإنتاج/ في كلية الهندسة
الميكانيكية والكهربائية بجامعة تشرين.

ب- افتتاح درجة الماجستير بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦.

المادة ٢- لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها.

دمشق في ١٠/٨/٢٠١٥

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر الماردوني